

اللقطة في الفقه الإسلامي دراسة تطبيقية لما يجري عليه العمل في بروناي
دار السلام

نورالقرينيه بنت علي لهاز

10MC117

تمت بحمد الله تعالى في شهر رجب سنة 1434 هـ الموافق في شهر
أغسطس سنة 2013 م

كلية الشريعة والقانون

جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية

434 هـ / 2013 م

اللغة في الفقه الإسلامي دراسة تطبيقية لما يجري عليه العمل في بروناي
دارالسلام

نورالقرينه بنت علي لهار

10MC117

كلية الشريعة والقانون

جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية

1434هـ / 2013م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإعراب

القطعة في اللغة الإعراب دراسة تطبيقية لما يجري عليه العمل
في برقيات دار السلام

نور الدين، بنت علي قهر
DHMC317

المشرف: الدكتور صادق شاذل نعمان

المواقع: _____ التاريخ: _____

عمدة كلية: أ.د. الدكتور عبد القويص بن نور الدين أبو

المواقع: _____ التاريخ: _____

إقرار

بسم الله الرحمن الرحيم

إني أقر وأشكر أني قد أديت الخدمي مع نو سداي وجمادي الخاصي أنا المصنعة
وإذ يمانه قد أشرتني إلى مسارحها ج كاتراكت.

الواجب :

الاسم : نورالدين بنه سداي سداي

رقم التسجيل : 117/1111

تاريخ التوقيع :

إقرار بحقوق الطبع وإذابة مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

شبكة الخليج © 2022 نورالدين، يحمي ملكي فكري.

الأطفا في اللغة، وإصلاح دراسة نظرية التجري على العمل في
بروناي دارالسلام

لا يجوز إعادة إنتاج أو تعديل أو اقتباس هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة إلكترونية أو
إلكترونية أو غيرها بما في ذلك الاسترجاع أو التوزيع، أو جواز أنه مكتوب أو كانت إذ في
الخطأ القوي:

3. يمكن للاسترجاع الإلكتروني ذات أو هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة إلكترونية
بما في ذلك التوزيع الإلكتروني أو التوزيع الإلكتروني.

2. يمكن إعادة إنتاج أو تعديل أو اقتباس هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة
إلكترونية أو غيرها بما في ذلك الاسترجاع أو التوزيع، أو جواز أنه مكتوب أو كانت إذ في
الخطأ القوي:

3. يمكن إعادة إنتاج أو تعديل أو اقتباس هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة
إلكترونية أو غيرها بما في ذلك الاسترجاع أو التوزيع، أو جواز أنه مكتوب أو كانت إذ في
الخطأ القوي:

أكتبه هذا يادرا نورالدين، يحمي ملكي فكري.

تاريخ:

الموقع:

شكر وتقدير

لحمد لله رب العالمين، وبه نستعين على أمور الدنيا والدين، وبصلاحه والسلام على أعز الأبياء والمرسلين، سيدنا محمد بن عبد الله الأمين، المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعه إلى يوم الدين. أما بعد:

فأقدم تعامس شكري وامتنان...

- ... إلى المشرف المحترم فضيلة الأستاذ الدكتور صادق خاليف نعمان، على فضلته بالإعتراف على هذا البحث، ولكم قدم لي من وقتك وتصالح وتوجيهاتك التي كان لها الأثر الكبير في إتمام هذه الرسالة فجزوه لله سير المعزاة وسهل تلك في ميزان حسناته يوم القيمة.
- .. إلى فضيلة الأستاذ الدكتور عبد القهيمن بن نور الدين نبوس، مدير كلية الشريعة والقانون، الذي قدم لي يد المساعدة والعون في الدراسة من البداية حتى هذه اللحظة.
- ... إلى فضيلة الأستاذ الدكتور محمد بن عبد الوهب، الذي ساعدني في ترجمة البحث.
- ... إلى أمة المساجد في بروناي، لتقبلهم بالمطالبة في هذا البحث.
- ... إلى كافة الشريعة متمشوق مروضته للثوب بالمطالبة في هذا البحث.
- إلى أفراد أسرني الثالية خصوصا والذي علي قهار بن حاج طليم و بويه بنت حاج محمد ميثك اللذان سهوا ليالي ليصاحرين ويريحان بدعائهما كما أقدم الشكر إلى أسني وإخواني.
- ... إلى مواطني بروناي دار السلافة لتقبلهم بإجابة الاستبيانات كعرض هذا البحث.
- ... إلى من قدم لي جهدا أو مساعدة في إنجاح هذا البحث فلكل هؤلاء جزيل شكري وعظيم امتنان.

ملخص البحث

القطعة في الفقه الإسلامي دراسة تطبيقية لما يجري عليه العمل

في بروناي دارالسلام

تعد القطعة شأنا في أمر نكته تلج في الفلج وبراكز السوق ويؤلف السيارات، وإسناد، وإسناد، وغير ذلك. ويطلق لفظ القطع سداً يواظب على ذلك، منهم من يأخذوا ويصلونها إلى القطعة أو الجهات كمن القطعة، وينهم من يركبها في كالمه ومنهم من يقطعها مع بيا نكته أو الصداق. ولك، إلا أن هذه النكته يهدف إلى سخط حثوث سداب القطعة، ويلازم كمن بالأشهر المحقة بالقطعة في القدر لرب أنه يمشكود. ويهدف هذه النكته (بما إلى تويرا القاس بأحد القطعة ومنهم من يقطعها مع بيا نكته بدون حثوث ينادى إلى مساجد وأد ابنته كسادة - مرتبة اعتزالياً هذه الأرقام، ويرجع إلى كثير من كتب الفقه، كما يرجع إلى بعض المراجع المحقة بجملة النكته على نكته الإعراب. وفي عبادة النكته، يبر فيها بعض الأشهر الهدى، منها: أوله، مرور، صير، جنة أو حنة سامة صناديق القطعة في كثر نكته أو ابنه كمن يستلج عند عبادة النكته منها أو اكتشافها. وأفيد، مرور، إيلا القاس يواظب على الترتيب المحقة بالقطعة.

ABSTRAK

BARANG TERCIJR: PERBANDINGAN DI DALAM FIQH ISLAM DAN AMALAN MASYARAKAT BRUNEI TENTANG BARANG TERCIJR

Di dalam babas ini mengandungi petikan-petikan penting berkaitan dengan persekitaran perniagaan di dalam terdahulu dan sekarang mengenai barang tercijr. Menjauhi barang tercijr tanpa mengetahui tauqat empunya sering terjadi di mana-mana sama ada di tempat-tempat pasar, pusat membeli belah, tempat letak kereta, masjid, tandas dan lain-lain. Pihak-pihak terdahulu masyarakat apabila berhadapan dengan situasi ini, ada yang bertindak memungut barang tersebut dan menyerahkan kepada pihak polis, pihak-pihak tertentu ataupun membiarkan barang tersebut di tempatnya. Ada juga yang memungut barang-barang tercijr ini dengan niat untuk memiliki atau menyedekakannya. Demi menjaga hak-hak manusia di dalam harta mereka dan juga hak memiliki sesuatu barang mengikut syarat Islam, kajian ini dijalankan untuk memastikan hak milik seorang itu terjaga dengan memberi pengetahuan kepada orang ramai dan membuat mereka faham akan hak dan kewajiban yang ditetapkan Islam di dalam menjaga harta benda orang lain sebelum memilikinya. Selain daripada itu kajian ini juga bertujuan untuk membuat kesedaran kepada orang ramai di samping mencegah mereka daripada memungut barang yang tercijr dengan niat untuk sama memiliki tanpa berusaha untuk mengembalikan barang tersebut kepadanya. Oleh yang demikian, pengkaji telah menggunakan kajian perbandingan sesama dalil-dalil fiqh sufi, dan juga internet untuk memperoleh maklumat yang terkini. Kajian ini mendapati beberapa petikan antaranya ialah: Pertama: Keperluan bagi mewujudkan satu jawatan khusus di dalam setiap bangunan khusus untuk mengembalikan barang-barang yang tercijr ini bagi memudahkan namanya mencari barang tersebut. Kedua: Beberapa garis panduan kepada orang ramai di dalam mengetahui kewajiban mereka berkaitan dengan barang yang tercijr.

ABSTRACT

THE PRINCIPLES OF LOST AND FOUND IN THE PERSPECTIVE OF FIQH AND IN BRUNEI DARUSSALAM

This research consists of the importance of the comparison between the scholar about the lost and found items. It is a common thing that the lost item to be found by others and not knowing who the owners are, this can happen everywhere such as the public area, shopping mall, parking area, mosque, restaurants and etc. Various reaction can be seen when dealing with this situation, some will took the item and give it directly to the police or to the certain people and some will just left the items where it is initially found. Some will also take the item to own it or to give it away to others. To preserve the human rights of their belongings or the rights to own something in Islamic way, this research was conducted to ensure that the human belongings are preserve by delivering a knowledge to the people and letting them know the rights and obligations taught in Islam to preserve other's belonging before owning them. Other than that this study aims to give the awareness and to prevent the people from owning the found item before trying to give it back to the owner. To achieve the aim and objectives of this study, the researcher use the library research by looking at the fiqh muatil books and contemporary books mention those particular matter, besides the information from the internet resources. As finding, researcher found few important matters; firstly: The need to create a committee in every building specifically to handle the lost and found item, so that the owner can easily search their items. Secondly: There are few guidelines for the people to know their rights and obligation needed in handling the found items.

محتويات البحث

الصفحة	المحتويات
٤	الإهداء
٥	الرد
٥	إلزام منقول الكحلج
٥	شكر وأدب
٦	ملخص البحث
٦	Abstract
٦	Abstract
٧	مقدمة البحث
٧	نورس الأمانة القرآنية
٨	الإحصاء
٨	الهدايا
	المسئل الأولى : اللغة وأحكامها في اللغة العربية
7	البحث الأول : سببنا الكفا
10	البحث الثاني : حكم الكفا الكفا
38	البحث الثالث : معنى الكفا
37	البحث الرابع : لغة الكفا
41	البحث الخامس : لغة الكفا
58	البحث السادس : رد الكفا .

65	البحث السابع : صفات القنطار.
	كسر القنطار : راجع طبعاً القنطار في برواهي دارالسلام.
78	البحث الثامن : صفات برواهي دارالسلام.
85	البحث التاسع : تفرقة بين الساجد في برواهي دارالسلام.
87	البحث العاشر : القنطار عند الكوفة.
89	البحث الحادي عشر : حكاية سواد الكوفة على القنطار في برواهي دارالسلام.
122	سقا القنطار
122	طبخ القنطار والقنطارية
124	حصار والقنطار

الإحصاءات

الجزء	—
عدد الزرع المقتر	د. ٥٥.
عدد تكلفة المقتر	د. ١.
عدد المقتر	د. ٢.
المستجيب	—
الإلاحي	٢
المقتر	•
إلى أسر	— الخ

الْقَدَمَاتُ

الحمد لله رب العالمين، وقد نسبح على أنوارها ونكبر، ونشكره ونشجع على أنوارها
وأبدينا وأرسلنا، وبدأنا عهدنا به سبحانه تعالى، المجدد ربه تعالى، ومنه آية وسبحنا بحمده،
ومن بعد إلى يوم الدين. اللهم إنا نعوذ بك من شرور أنفسنا ومن أعتادنا منك من بعد الله الذي
كف، وهو يبدلنا كما يشاء، وأنكبه أنه لا يزال لك وأنكبه أنه عهدنا، وبرحمته.

اللهم إن أمالك أو فعل مني هذا مطلقاً فوجده أكثر وأماك أو منع به، وأه عبي

،

أنا بعد ..

قد بلغ هذا العهد كالمسؤول على مرتبة التفسير في الشريعة من كلية الشريعة والقانون
في جامعة المملكة العربية السعودية، وأنعموا ككل في أكتافهم على ما زادوا نظيرتها لما
يبرهن على العمل في البرهان في الشريعة.

في الطبق أو العود كعدد حكمة الملك، وأما من أسرة الأبناء، كذا أبو منصور
لقد هو ذا ملكه من جرح الأبناء في الآخرة كذا ما لا كما نأبى عهد القس، وهو الموضع به
تروى الكثرة بعدد حكمة يتشعب إلى سبعين : الأول حسوس، وهو الكثرة، والثاني كثر : الكثرة
الكتاب، هذا ونسب الأمانة إلى : نود وروى، وكان : من حسوس، وهو الكثرة، وأما بعدد
وجوب الكثرة على عهد، إذ كثر في الشريعة : ويرى بأنه : كثر في طرفة عيون الموضع به
تروى : يجب الكثرة على من ألقى هذا الكثر، وقد كثر في غير الشريعة : وهو ذا عهدنا
لشريعة السابقين، وقد كتب الكثرة على من ألقى هذا الكثر، وذلك كبرياً عهدنا يتشعب إلى
سبعين : علم وهي : علم، ويجب عهدنا في العلم، ويرى بأنه : الكثر في الشريعة الذي به طاعة
الأزاد أو آراءه، فلو عهد به، مع وجوده في الشريعة بغير العلم، وكذا ما يقع بالقرية.
في يجب عهدنا في العلم.

وأما في عبارة الألباني عليه الصلاة والسلام في بيان معنى الإجماع والاعتقاد
والعرف عند الناس في اللغة لا يخرج إلا عن الجماع أنه يمكن أن يكون الإجماع أو الأكثرية
وإنما تلك بعد صلاة لا يحس حق الألباني أصلاً. حرفة الصالح النزيه : المتقون للسرور، إقرار
بإمامة القول في النبوة، العدالة والقدرة القنات، البراءة، القويض، الإقنات.

الإقنات هو وسادة أهل الصالح والاعتقاد به. وأهل القنات، ويسمى بـ الإقنات، هو
: قاله أبو إسحاق كبرياء، قال: الإقنات، والقنم، والقنار، وفيه ذلك الإقنات بعد التعريف
لغيره. وأهم وهو مكنى الإقنات، وأقنار، بعض الصالحين، ما يسوي روح جوارحهم (بـ) في ضم التعريف،
كعظمهم، هؤلاء وشوقهم، وفيه باب تعريفه بعد صلاة، وبعد تلك تلك وهو العرف به، بشرط أنه
يجزئ ذلك أو ليعده إلى وجه مناسب.

وأما بالنسبة لهذا الرمز أكثر من المعنى ليس كإحدى هذه، وإنما الإقنات الإجمالية -إنما-
وهو التعريف بالقنار، أنه جاء المسألة، إنما بعد وقد حدد الإجماع القنينة معك على
القنار، فكذلك فرع الإجماع فهمتها قنار في ذاتها.

ويهدف الإجماع إلى الكشف عن إرادة الله تعالى في حكم القنينة، ولا يجري عليه العمل
في برهاني أو الشك.

وقد اختلفت المسألة كثيراً في الجهد شبه مؤلف : " الإقنات في الكفاة الإجمالية، وإنما
مطابقة كـ يجري عليه العمل في برهاني أو الشك". لا أهمية لدى البعض ما أن لا يعنى بالتأثير الكفر
والضعف وليس الفردوس.

الكتابة في اللغة الإنجليزية دراسة تطبيقية لبري علي العسلي في برونتي دارالسلام.
على المكتبة: اللغة الإنجليزية مركزاً على لغة التواصل في الخلف الأرملة.
الكتاب:

مؤلف: لغة الإنجليزية الإنجليزية من الأمتة التي تتحدث باللغة في اللغة الإنجليزية ومجموعة لها
بري علي عسلي في برونتي، ونم الهند

1. تحليل نصوص اللغة في الخلف الأرملة، وذلك لبري علي عسلي في اللغة الإنجليزية في
الكتاب والكتاب برونتي دارالسلام.
2. دراسة في كتاب اللغة الإنجليزية باللغة.

أخرى المكتبة:

1. في لغة الموضوع عبر المنهج ككل، ونسبة العسلي، ونسبة علم سدا حلاً.
2. الموسى إلى أسر مشاركة الكرام في اللغة الإنجليزية.
3. إنزلة المنهج بالعلوم، تجزئة في تطوير، ونسبة ونسبة نسبة المنهج في
لأسم.

جميع المكتبة:

لغة الإنجليزية يمد على المنهج الاستراتيجي التعليمي الحديث، بتراجمه الثانية
والثالثة الكرامة، وهو يتبع إلى كتب الخلف الأرملة منج المؤلف من كتلة في اللغة
الإنجليزية في نحو كلاً تعليمية وبنية أوجه اللغة والاستخدام، وبنية اللغة، وبنية اللغة، وبنية اللغة
المنهج في نحو اللغة بالترجمة الثانية ما برى على العسلي في كتلة برونتي دارالسلام من
كتلة ونسبة.

سورة البقرة :

يركزنا اننا على تعريف الشهاد كقذا واذا سجع الخطا ما هو الشهاد الفعلي ، المر
اكثرنا حوائس مع الكثرة بين كتاب الفقه في تلك في كذا بما نأمر من العمل في خطا
يراهي اراشاد .

القرامات السبلة ،

قاله من يولد كراما في الكرامات خصوصا في كرامات الخطا الكثر على
او ما يولد من الخطا .

1. أحكام الخطا في الفقه الإسلامي : في الفقه سجد من حيث شرح كبريا خيرة

منه جنون خطا في سببا يراهي اراشاد السابق . في الفقه قد يبر كل ما

يعنى بأحكام الخطا في الفقه الإسلامي (او أي منها) يعطى كل ما يولد كما
أن المراجع لا يجد في كتب الفقه كذا وغير كذا .

2. الفراما الفيا التي كتبها السيد سابق وهو قوله الله وأياها في فسحة الحساب

يكنم من الخطا باعتبار حد ، وإلا ما يرد أن هناك طوائف جديدة من

سنة منها الخطا والله الخطا وراج الخطا إلى ما يرد

3. الفراما الفيا التي كتبها عبد القادر بن عبد القادر

"Soul Reach-Touch Tuning Muscular Tapi Anda Mula Berdaya"

وقد يبر في الفقه كذا ما يعنى بأحكام الخطا في الفقه الإسلامي باعتبار (او أي منها)

في غيرها من كذا الفقه أو سببا ولم يذكر لرجح .

هكذا البقرة ،

السُّنَنُ

المجلد الأول: اللغة وأساليبها في اللغة الإسلامي - وقد ساءت باسنة .

الجدد الأول: سُنَنُ الكُتُبِ .

الجدد الثاني: سُنَنُ الكُتُبِ الكُتُبِ .

الجدد الثالث: سُنَنُ الكُتُبِ .

الجدد الرابع: سُنَنُ الكُتُبِ .

الجدد الخامس: سُنَنُ الكُتُبِ .

الجدد السادس: سُنَنُ الكُتُبِ .

الجدد السابع: سُنَنُ الكُتُبِ .

المجلد الثاني: اللغة في برواي دار السلام حرمة تطييبها وقد ساءت باسنة .

الجدد الأول: كُتُبُ الكُتُبِ في ساءت برواي دار السلام .

الجدد الثاني: كُتُبُ الكُتُبِ في ساءت برواي دار السلام .

الجدد الثالث: كُتُبُ الكُتُبِ في ساءت برواي دار السلام .

الجدد الرابع: كُتُبُ الكُتُبِ في ساءت برواي دار السلام .

الجدد الخامس: كُتُبُ الكُتُبِ في ساءت برواي دار السلام .

المجلد الثالث

المصدر الأول

اللغة واستعملها في اللغة الإنساني . وفيه عدد من

الاجت الأول وحته اللغة

كَلَّمَ : أساءه به أو الأرض، شط يَكْتُمُ كَلْمًا وَكَلْمًا : أساء، أو الأرض، يَكَلِّمُ : كثر ما
تأخذ أي كثر ما لار أو الكثر أو يستعملها وتقولوا، وَكَلَّمَ، يصحبه التمام، اسم الكثر، أي

ثُمَّ نَسَاءً وَأَنقَضَتْ، بِنَحْ التَّافِ، فَوَالرَّجُلِ أَقْبَطُ مَعَ الْقَطَامِ أَتَشْبَهُهُ فَمَا يَرَى :
وَمَا فَوَالرَّجُلِ لَيْدٌ أَمَّا كَسْبُورٌ كَهَافِكَا، وَكَلَّمَ قَدَمًا كَهَافِكَا(1)

(القَطَا) بِنَحْ التَّافِ أَمَّ التَّافِ الَّذِي فِيهِ، ثُمَّ نَسَاءً، ثُمَّ وَهَذَا يُؤَيِّدُ جَمْعَ أَهْلِ الْقَا
وَهَذَا التَّوْبِينُ وَالرَّجُلُ فِي الْبُكُونِ وَالْأَمْرُ وَالنَّسَاءُ وَالنَّسَاءُ وَالنَّسَاءُ وَالنَّسَاءُ
وَمَعَهُمْ لَوْ يَدُ الْبُكُونِ لَوْ لَمْ يَكُنْ(2)

القَطَا لَوْ كَلَّمَ التَّافِ لَقَدْ أَسَدَ لَوْ الْأَرْضِ(3)

أَلَّا يَحْتَلِي لَوْ أَحَدُ الْقَطَا بِنَحْ التَّافِ أَمَّ كَهَافِكَا لَوْ نَا سَدَمًا لَوْ لَوْ لَمْ يَكُنْ
كَتَوْبِهِمْ كَهَافِكَا وَرَأَى وَهَكَذَا. وَقَدْ بَسَّكَ الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ
وَالرَّجُلُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ
أَيْضًا(4)

الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ الْكَلَامُ
الْقَطَا.

إِنَّهُ أَمَّا وَهَذَا يَرَى لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ L

وَلَمْ يَرَأَ :

(1) رَجُلٌ لَوْ L

(2) لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ L

(3) لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ L

(4) لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ L

الْقَطَا L - 3

وَالْقَطَا L

(5) لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ لَوْ L

حده الخلفية : أي الكاسي في بدائع الصنعاغ : " أنة إنه المنطق أن يأسفنا
 يُخطئها، ويرفها على مساهبه، ولي القبي الذي يبدء نطقه يُأسفنا، أفلا؟ ⁽²⁾

حده الخلفية : أفأب أي رفءة في بداية العهد " وأنا أفقطا بأصفا نفءا كمل ذلك لحظ
 تعرض للبراع كان نطق في مسار الأرض أو خارجه، وأحداد والحروف في نطقه سواء إنه أفبيل
 بدائع ⁽³⁾

حده الخلفية : أفأ القريبي في نطق الفصح ⁽⁴⁾ وسد في نوعه غير ملوق مو دأ أو
 عرض ملحق مو نطقه سواء أو ملحق وسواء غير سري ليس المخرن وكه نطقه وكه حركة
 القواعد نطقه ⁽⁵⁾

شرح القريبي وأسراج القريبات :

شرح هر الملوق دا وسد في أرض ملوكنا، أفب نطق الأرض إنه أصل، وإن نطقه نطق
 لها، وهكذا من صميم إلى الحمي، أفب لم يمداء أقرننا يكون نطقا، ويستوف أو ملحق دا إنه أكتب
 المرح فوكا في صدره مل أوائل في صدره قررت كيمبا وإب براء فهو ذلك صانع ملحق وكه يدلك
 وأقرنوا بينها وبين أفأ القريبي بأنه المنطعا نا يكونه حمزا من نطقه كالموسود في نوعه المولكم
 ويقرن مو أفأ القريبي أفب براء نطقا، واقطعا نا وسد ملحقا هر سر، والمحدوط المخرن نا
 بولنا إذا قو نطقا، وإن أفأ نطقه يكونه حمزا كذا في نطقه المخرن، وهذا نا يكونه حمزا كذا
 مو وسد برهما في أرض ملوكنا أو في بده وكه براء أفوك أو لم بدل بده، نطقا كذا أفأ القريبي
 أفأ براء لم بدل بده، ويقرن سر نا وسد براء المخرن وليس كما صلح فهو شيئا بتمس وليس
 نطقا، وكه سرج شيئا أحد الإصح، ونسز نا حندا القنات المخرن والمخرن جواز المخرن نا
 بطقه بده القريبي، والقنات نطقه ملحق بده القريبي، ويرد ملحق وكه قنطا إذا ليس بدائع،
 وأقرنوا أفب مو نطقه المخرن بده نطقا وليس ذلك ملحقا والمخرن غير المخرنا بده المخرننا وكه
 ذلك وكه أصلها، وإذا نكر المخرن القنطا بده المخرن، فله كذا فهدا أفأ القريبي، وأقرنوا

(2) القانطوري، أبو بكر بن سعيد (1100-1170) بدائع الصنعاغ في ترتيب الصنعاغ على بروداه حطب القوي
 - أف - نطقه

(3) أبو رفءة بن أحمد بن عبد بن أحمد (1140-1200) بداية العهد بده نطقه بده المخرن، نا بروداه
 بده المخرن بده نطقه

(4) القانطوري، أبو بكر بن سعيد (1100-1170) بدائع الصنعاغ على بروداه حطب القوي - أف - نطقه

في الحيا بعد إيراد الواو، لأن كل صيغة التثنية في الكسرة، ولو تكررت حسب القرض كانت
مماثلة، لأنه يملك ما يستلزم، ويخرج التثنية المقتضية⁽¹⁾

والتثنية مرتبها الثابتة أيضا: دلل أو استحسن صرنا، شاع وهو مثلا: اجزا غير ملوثة في
سنة، ولا صرف الواو استحسن، ولا أصبح يتواء.

صدا المقتضية:

أول التثنية في كشاف اللغات من تنوع الجمع "في اسم لا يفتق هو دلل أو حسن صالح
وذا في صد كبر سري يفتق غير ربا"⁽²⁾

شرح المعريف في سياق المعنى:

(في اسم لا يفتق هو دلل) صالح (أو حسن صالح) ككسفت هو ربا غير ملوثة وذا في
صدا) أي من اللغات، كالمعروف لعدة في ارتعاب (غير سري) أي كانت غير ملوثة
وذا دلل كالمعروف هو من الكسرة الواو، يستحسن أيضا، تلكا وقد لا يفتق غير ربا (أي
المقتضية ربا في رسم لفظا مرزا)⁽³⁾

وقال أبو طالب في المعنى: "وفي ذلك اللغات هو ربا يفتق غير ربا"⁽⁴⁾

بحث فتن: حكم القنط اللغوية

قنط أسكن في سبب القنط ولو سبب القنط في غيرهما:

(1) معجمي (1977) في اللغة، شرح معجمي، ج 2، ص 410

(2) معجمي (1977) في غير (1977) في اللغة، شرح معجمي، ص 410

(3) معجمي (1977) في غير (1977) في اللغة، شرح معجمي، ص 410

(4) شرح معجمي

(5) معجمي (1977) في غير (1977) في اللغة، شرح معجمي، ص 410

كسبها من الكفا. ولما تركت العذر، لأنه ما سها إلا بطلها في الوجود الذي منته
منه، والأول ظاهر القاب.⁽¹⁾

وقال في الخواص العذرية: "وإحتمل لها منهم أن الكربة العذر أو الزرع، كما
ذهب أسامة، وهم المذوق أو الزرع العذر، سواء كانت القطعة حرام أو حلال أو
سرواها أو خدأو حارا أو بهرا أو كرما أو غيرها، وتارة كان في العذرية، فله كان
في كربة كربة العذرية العذر."⁽²⁾

عنه الكفا.

قال القزويني في الكسرة: "قال القاضي: وهو واجب، ومسحوب، ومهر، ونكوه،
بسبب سوء القطع وتولاه وأخذ وشغل القطع."⁽³⁾

قال المرزوق في التفرغ الكسرة: "ووجب عليه في عهد القطع أسدا غوبك
سائل: أي عند سوف سئل لا يتركها كحفظها كرمما من الخلق إلا أن يعلم سببها هو
لغير أسدا، ولا يرى أسدا كرم، أسدا مع سدا أسدا نساء، وكذا في نكاح في
سبب نساء بالأول."⁽⁴⁾

قال الصوفي في بقا الشك في كربة الشك: "كربة غوبك هو عهد القطع
حاصل في الحجة أن كربة الشك إذا لم يعلم أسدا أو سببها أو يشك كربة
ويح كز إذا لم يتأكد الخلق في كربة الأسا أو لا يجب الأسا بشرطين أو ساء الخلق
ولم يعلم سببها نساء بأنه علم أسدا أو كربة كربة، فله علم سببها نساء من الأسا

(1) ص 150-151

(2) هو ص 150-151 من كتاب الكسرة، ومن كان في الخواص العذرية العذر، ص 150-151 من كتاب
الخواص العذرية العذرية، ص 150-151 من كتاب الكسرة العذرية العذرية، ص 150-151 من كتاب
الخواص العذرية العذرية، ص 150-151 من كتاب الكسرة العذرية العذرية، ص 150-151 من كتاب

(3) هو ص 150-151 من كتاب الكسرة، ومن كان في الخواص العذرية العذرية، ص 150-151 من كتاب
الخواص العذرية العذرية، ص 150-151 من كتاب الكسرة العذرية العذرية، ص 150-151 من كتاب
الخواص العذرية العذرية، ص 150-151 من كتاب الكسرة العذرية العذرية، ص 150-151 من كتاب

(4) هو ص 150-151 من كتاب الكسرة، ومن كان في الخواص العذرية العذرية، ص 150-151 من كتاب
الخواص العذرية العذرية، ص 150-151 من كتاب الكسرة العذرية العذرية، ص 150-151 من كتاب
الخواص العذرية العذرية، ص 150-151 من كتاب الكسرة العذرية العذرية، ص 150-151 من كتاب

قول الكيرازي في الهذلي: "وقال جيب أسدك روي المري أن قولك في آب
 تركها وقولك في القار لا يجوز تركها. نعم أمحياها لم قولك في قوله: أسدك: هـ
 جيب: وإنما أمحيا قول جيب أسدك كقولهم: وألقن: جيب، هـ روي أبو سميرة
 أنه من الله على وطمع قول: "سرنا نال الأيم كعسرا حة وكو ساق على نسأ
 لوجب سخطها لئلا يك إه ساق على لك ((وقول أبو الحسن وأبو إسحاق وغيرهم
 إنه كلفه في نوحه ه يضاف عليها لأنه أمك إه جيب على أنه خبره يؤول ساق في
 سخطها وإن كان في نوحه يضاف عليها لئلا أمك أمك وسب أنه خبره ه يؤول سقا
 كغيره على وسر الكولون على ماير الخليلي أنه تركها ولم يأسدك في يصبو لله الكول
 إنما يصبو بالله أو بالأسدك ولم يوجد شيء لم تكلم، ولهذا لا يصبو التوجهة إلا مرة
 أسدك لئلا يك الخليلي"⁽¹⁾

وقال الفيدي في روضة اللؤلؤ: "في وجوب الاقتطاع أربعة طرق. أحدها وقول
 الأكرمي: أه على لؤلؤ، أهدمها: هـ جيب كذا صواع، وألقن: جيب، وألقن
 القن: إه كلفه في نوحه طلب على القن غيرها، لأنه يكون في حركاته
 والحوة، وسب الاقتطاع، وإنه، لا، وألقن: إه كلفه لا يقع يفسد إه جيب ساق
 وإنه طلب على هذا أمك نسأ، ثانيا القول، والمراج: هـ جيب سخطك إه قما: هـ
 جيب، أنه وقع يفسد، ثانيا السجيب وسواك، أمحياها: لولا، وإنه لم يقع وليس
 هو في القار لم يفسد، في يصبو ك الاقتطاع قما"⁽²⁾

(1) الكيرازي، ص 104، قولك في آب تركها وقولك في القار لا يجوز تركها. نعم أمحياها لم قولك في قوله: أسدك: هـ جيب: وإنما أمحيا قول جيب أسدك كقولهم: وألقن: جيب، هـ روي أبو سميرة أنه من الله على وطمع قول: "سرنا نال الأيم كعسرا حة وكو ساق على نسأ لوجب سخطها لئلا يك إه ساق على لك ((وقول أبو الحسن وأبو إسحاق وغيرهم إنه كلفه في نوحه ه يضاف عليها لأنه أمك إه جيب على أنه خبره يؤول ساق في سخطها وإن كان في نوحه يضاف عليها لئلا أمك أمك وسب أنه خبره ه يؤول سقا كغيره على وسر الكولون على ماير الخليلي أنه تركها ولم يأسدك في يصبو لله الكول إنما يصبو بالله أو بالأسدك ولم يوجد شيء لم تكلم، ولهذا لا يصبو التوجهة إلا مرة أسدك لئلا يك الخليلي"⁽¹⁾

(2) الفيدي، ص 104، قولك في آب تركها وقولك في القار لا يجوز تركها. نعم أمحياها لم قولك في قوله: أسدك: هـ جيب: وإنما أمحيا قول جيب أسدك كقولهم: وألقن: جيب، هـ روي أبو سميرة أنه من الله على وطمع قول: "سرنا نال الأيم كعسرا حة وكو ساق على نسأ لوجب سخطها لئلا يك إه ساق على لك ((وقول أبو الحسن وأبو إسحاق وغيرهم إنه كلفه في نوحه ه يضاف عليها لأنه أمك إه جيب على أنه خبره يؤول ساق في سخطها وإن كان في نوحه يضاف عليها لئلا أمك أمك وسب أنه خبره ه يؤول سقا كغيره على وسر الكولون على ماير الخليلي أنه تركها ولم يأسدك في يصبو لله الكول إنما يصبو بالله أو بالأسدك ولم يوجد شيء لم تكلم، ولهذا لا يصبو التوجهة إلا مرة أسدك لئلا يك الخليلي"⁽²⁾

قول ابن تيمية في الكافي : " انك المصحح هو ربه شرط : مثلا وغيره . أما غير المصحح
 فيجوز اقتضاه بالحق . وهو نونان : يسير فيح التصرف في غير تعريف ، في روي
 خبر آخر : رسن كما روي له على له من وطم في الكفا والسقوط والحيل وأنها
 يقتضه الرهن يفتح بر⁽¹⁾ . واه أبو حنيفة . وقد شهد في الخبر إن أنه يعني أنه يفتح
 صا رسن في التي على له من وطم في أعدته ونها . وقال آخر رضي الله عنه :
 ما كان في القدرة والكسرة والحرقا وما في شرطك ، في يفتح . ومعلوم أنه لا يجب
 تعريف ما لا يفتح في الشرط ، في في . قلت مقلنا رضي الله عنها : كتابا في
 ينطوي في الكسرة والكفا . النوع الثاني : الكثير لظهور كذا أنه في ترك القسمة الفعل .
 في أنظم في شرط القسمة وفتح الواجب في التعريف . قاتبا وقابا اليمين . واصل
 أبو الخطاب : أنه أماء الفعل في وردت بصيما ، وأن في لغة من ، كما في في شرط في
 الشبه . فكان أول كسما في في الكسرة . وفي باب أسماء في أماء ، كالم باب
 كالم . وفي في رأس لغة من ، وتكون على أحد الأقسام ، في في في أماء في
 أصبح إلى خبره . نورا كالم⁽²⁾ .

قول ابن تيمية في الكافي : " الفصل ترك القسمة . وقد يروي ابن عمر وابن عباس
 في خبر لغة من في الكسرة . وفي في خبر في لغة من في الكسرة . وفي في خبر في لغة من في الكسرة .
 تعريفها في أماء أماء في لغة من في الكسرة . وفي في خبر في لغة من في الكسرة .
 كالم . وفي في خبر في لغة من في الكسرة . وفي في خبر في لغة من في الكسرة .
 في في خبر في لغة من في الكسرة . وفي في خبر في لغة من في الكسرة .

في في خبر في لغة من في الكسرة . وفي في خبر في لغة من في الكسرة .
 في في خبر في لغة من في الكسرة . وفي في خبر في لغة من في الكسرة .
 في في خبر في لغة من في الكسرة . وفي في خبر في لغة من في الكسرة .

(1) أبو حنيفة في الكافي في لغة من في الكسرة . وفي في خبر في لغة من في الكسرة .

(2) أبو حنيفة في الكافي في لغة من في الكسرة . وفي في خبر في لغة من في الكسرة .

قائمة المصادر والمراجع

المرأة التي

المراجع باللغة العربية

مراجع الحديث :

أحمد بن حنبل بن عبد بن أحمد بن حنبل المصنف (124-428 هـ) [1981]، المرجع في ترمذ، الطبعة الأولى
لشيخه عبد الله بن أحمد بن حنبل (124-428 هـ) [1981]، المرجع في ترمذ، الطبعة الأولى

أحمد بن حنبل بن عبد الله الكوفي (124-428 هـ) [1981]، المرجع في ترمذ، الطبعة الأولى
أحمد بن حنبل بن عبد الله الكوفي (124-428 هـ) [1981]، المرجع في ترمذ، الطبعة الأولى

أحمد بن حنبل بن عبد الله الكوفي (124-428 هـ) [1981]، المرجع في ترمذ، الطبعة الأولى
أحمد بن حنبل بن عبد الله الكوفي (124-428 هـ) [1981]، المرجع في ترمذ، الطبعة الأولى

أحمد بن حنبل بن عبد الله الكوفي (124-428 هـ) [1981]، المرجع في ترمذ، الطبعة الأولى
أحمد بن حنبل بن عبد الله الكوفي (124-428 هـ) [1981]، المرجع في ترمذ، الطبعة الأولى

أحمد بن حنبل بن عبد الله الكوفي (124-428 هـ) [1981]، المرجع في ترمذ، الطبعة الأولى
أحمد بن حنبل بن عبد الله الكوفي (124-428 هـ) [1981]، المرجع في ترمذ، الطبعة الأولى

أحمد بن حنبل بن عبد الله الكوفي (124-428 هـ) [1981]، المرجع في ترمذ، الطبعة الأولى
أحمد بن حنبل بن عبد الله الكوفي (124-428 هـ) [1981]، المرجع في ترمذ، الطبعة الأولى

أحمد بن حنبل بن عبد الله الكوفي (124-428 هـ) [1981]، المرجع في ترمذ، الطبعة الأولى

_____ (جاسي افانبا 1429/الويو 2008)، جامع الرحمة صالح بو عبد العزيز بو حمد
بو [براهيم عتيق]. ط4. الرياض: دار السلام.

ابو حنيفة، حمد بو حنيفة بو أحمد بو حنيفة بو حمد بو حمد، الكعبة، أبو حنيفة، الكعبة، الكعبة
(دمت). صحاح ابن حبان، ترتيب ابن حبان، ط1 بو حنيفة بو حنيفة، ط1. دمشق: مؤسسة الرسالة.
أبو نوح حنيفة بو الأعمش بو حنيفة ابن حنيفة. (دمت). سنن أبي داود. ط1. مكتبة الأئمة
الكعبة.

_____ (جاسي افانبا 1429/الويو 2008)، سنن أبي داود صالح بو عبد العزيز بو حمد
بو [براهيم عتيق]. ط4. الرياض: دار السلام.

_____ (دمت). سنن أبي داود. ط1. بيروت: مؤسسة دار الفکر.

علي بو صدر أبو الحسن الكوفي النعماني (1386/1966) في سنن الدارقطني. كعبة عبد الله
قائم: أبي الأندلسي. ط1. بيروت: دار الفکر.

إمام الحنابلة أبي القاسم عبد الرزاق بو عبد الله بو حمد الحنظلي (دمت) حنيفة الكوفي. ط1.
دمشق.

المؤيد أبو عبد الله حمد بو يزيد أبو حمزة (دمت). سنن ابن حبان. ط1. مكتبة الأئمة
الكعبة.

_____ (دمت). سنن ابن حبان. ط1. دمشق: دار الفکر.

_____ (جاسي افانبا 1429/الويو 2008)، سنن أبي حنيفة صالح بو عبد العزيز بو حمد
بو [براهيم عتيق]. ط4. الرياض: دار السلام.

نفاذ بن آسن (1425هـ-2004م)، المجلد: عدد منظم الأمطار والشتاء، ج1. د: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان.

عبد بن سارة بن أحمد بن سارة بن محمد بن عبد المهيمن، أو حاج، الكاربي، السقي (دست)، صحيح ابن حبان بن أحمد، ترتيب ابن زياد، علي بن عثمان، صراط السقي (دست). د: مؤسسة التراث.

مسلم بن أحمد بن أبي عمرو القشيري البغدادي (403هـ-983م)، صحيح مسلم بشرح الإمام النووي. د: دار الفکر.

_____ (طاهي الكفاية 1429/يونيو 2008)، صحيح مسلم، صالح بن عبد العزيز بن عبد بن إبراهيم بن عثمان، ج4، الرياض: دار الفکر.

_____ (427هـ-1428م-2007)، صحيح مسلم، سدي، هذا الكتاب عثمان، د: بيروت-مكتبة التراث.

عظيم بن الله. (398هـ-978م)، الطب في أدلة من الغيبة والحزبية، د: مطبوعات دار الفکر.

بو القتيبي، شرح الحديث أو سنن صدر بن علي بن أحمد القاسمي المصري (1410)، خلاصة البحر النور في شرح كتاب الترمذي الكبير للرحماني، حادي بن عبد العزيز، إمامنا الشافعي عثمان، ج1، الرياض: مكتبة التراث.

مراجع المصادر الغيبية:

بن منظور، حمد بن بكر بن منظور الأندلسي المصري (درت) لسلك العرب، ط1، بيروت- دار
مطابع.

_____ (1414هـ-1994م)، لسلك العرب، ط2، بيروت- دار صادر.

كبار القوم، (1429هـ-2008م)، صميم الوسط، ط1، القاهرة: مكتبة القديس القبطية.

كشوف أحمد بن حمد بن علي الأندلسي (درت) الطبائع الفخرية، ط1، دار دف.

مراجع اللغة الخليلية .

جملاً في علم اللغة الأماني، (1421هـ-2000م)، التطوير الحديثة، عبد القادر سبيو، عبد

الرحمن مختار، ط1، بيروت- صليبي: دار الكتب العلمية.

زا، عبد الرزاق حمد (1419هـ-1998م)، صبح الفكر في شرح حاشي الفخر، ط1، دار صفاء

المصنوع، بيروت، دار إيفانجيليو، دار الكتب العلمية.

الجدوي، أبو بكر بن علي بن حمد الحاددي العباسي اليمني (درت)، جوهرة الفراء، ط1، دار دف.

المترجمي، (1414هـ-1993م)، الأوسط، ط1، بيروت- صليبي: دار الكتب العلمية.

بن سليمان، حمد أبيي، (1423هـ-2003م)، رد القدر على الفخر المختار شرح كوير

الأصغر، ط1، أحمد عبد الواسع، علي حمد تومور، صليبي، دار الكراسي، دار عالم الكتب.

_____ (1376هـ-1968م)، حاشية رد القدر على الفخر المختار شرح كوير

الأصغر، ط2، دار: دار المنكر.

عبد الحكيم العمري، الكافي المجلد الثاني (درة) في شرح الكتاب عموداً بين القلوب (مكتبة
در ط: دار الكتب المصرية).

معلقه في علم الزمان، (درة) تبين الحقائق شرح كتبه الفقيه، در ط: دار ط.

علي بن أبي بكر بن عبد الحليم القرطبي المديني، (درة) بداية المعاد، در ط: القاهرة: مكتبة
والمؤسسة عبد علي صبح.

_____ (درة) في نهاية شرح بداية المعاد، در ط: مكتبة [مكتبة]

الكاتب، أبو بكر بن عماد، (434-1000)، يدافع المحتج في ترتيب الشرائع، ط
بروس: دار الكتب المصرية.

عماد بن عبد العزيز، (درة) في نهاية شرح بداية در ط: دار ط.

بن تميم زيو الكوفي بن إبراهيم، (درة) البحر الرائق شرح كتبه الفقيه، در ط: دار ط.

ابن تميم (درة) الأئمة والعقائد، در ط: دار ط.

بن المعدي، عماد بن عبد الوهاب الكوفي، (درة) شرح فتح القدير، ط: دار الكتب،

مراجع التتبع

أبو بكر بن عماد بن أحمد، (درة) القوانين الفقهية، در ط: دار ط.

المطاب الكرسي، أبو عبد الله عماد بن عبد الرحمن القرطبي المصري، (423-1000)

(1003)، مطالب الحامل لشرح كتبه الحامل زكريا سيرته المختار، در ط: دار ط
الكتب.

أبو عمرو الخليلي (412)، كتابه خطاب الربيع لرسالة أبي زيد اللواتي. مطبوع في بيروت: دار الفكر.

أبو عمرو، أحمد بن محمد بن أحمد. (د.م). الترحيح المعجم. مطبوع في جدة.

أبو عمرو، أبو الركن أحمد بن محمد القوي. (د.م). الترحيح الكبير. مطبوع في جدة.

بن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد المغربي (406م-986م).

هداية الطلبة بقيادة الدكتور: جلال بروس-ليبيا: دار الكتب.

المصولي، أحمد بن محمد. (372م-1952)، بغية السالك فخر السالك. مطبوع في جدة.

أبو عبد الله، أبو صبر يوسف بن عبد الله بن عبد الله المغربي (2000). الإصطلاح

المطبع للكتاب فيها المصدر، عالم محمد مطبوع في ليبيا (مونترو) مكتبة. مطبوع في بيروت: دار

كتب ليبيا.

_____ (1413م-1992م). الكتيب في لغة أهل ليبيا. دار الكتب. ليبيا

بروس-ليبيا: دار الكتب ليبيا.

الربيع، أبو المصعب أحمد بن إبراهيم بن عبد الرزاق. (422م-2001). المسيرة في أروع

الكتابة، أبو إسحاق أحمد بن الرزاق مكتبة جلال بروس-ليبيا: دار الكتب ليبيا.

_____ (1994). المسيرة: محمد حبيب مكتبة. مطبوع في بيروت: دار

الكتاب.

محمد بن أحمد طينس (د.م). مع الخليل شرح لكتاب حليل. مطبوع في جدة.

محمد بن أحمد القوي. (د.م). حاشية المصولي على الترحيح الكبير. مطبوع في جدة.

يو نسب أبو عبد الله عبد الوهاب بن علي، (420هـ-1999)، الإشراف على نكت
صغار الخواص، ط1، بيروت-باز، دار ابن سينا.

مراجع الفقه الشافعي :

الخطابي، محمد بن محمد (درت) حاشية الجرحي على الخطيب، ط 1، دار ابن

القطيب، بيروت-أحد، دار الفقه، (درت) فقه المتبع في شرح الكفاية، ط 1، دار ابن

زكريا بن محمد بن زكريا الأصبهاني، زيو الخيو أبو كبر السريكي، (درت)، أسبق الخطيب شرح

روض الطالب، ط 1، دار ابن

كشاف، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم، (422هـ-2002)، الآثار، ط1، بيروت-باز، دار

المكس

كشيري، محمد الخطيب، (درت) حاشية الخواص، ط 1، دار ابن

_____ (درت) الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، ط1، محمد موسى، و مايز أحد

عبد الجود دمشق، ط 1، بيروت-باز، دار الكتب العلمية.

كثيري، أبو إسحاق إبراهيم بن علي أبو يوسف الكروزي، (درت) تهذيب في فقه الشافعي،

ط 1، دار الكتب.

كروبي، محمد بن محمد بن عبد القوي، (417هـ-1997)، الوسيط في الفقه، أحد عمود

إبراهيم-مشتر، ط1، دار الفلاح.

الكثير- و صبره القلوب وأخذ الركب صبراً (ردت) حاشية قلوب وصبراً: رط
دخايف.

أبو ي، أبو الحسن طي يو عهد يو صبراً. (419) (1999). الطولي الكبير في 40
الشعر- طي عهد نون، ماخذ عهد الورد والحنق، رط يروصلت: فر الكتب
الكلية.

عهد الكرمي الكرمي. (ردت) السراج الطول على من الطول رط يروم: فر الكرم.
عظم الكرم، عظم الكرم طي الكرمي. (416) (1996). (3) الله الكرم، (2)
عظم الكرم يروم: الكرم الكرمية.

نوم الحدابي (ردت) الإقحاح في حل الكرم أي طوي. رط د: رط.

القول (405) (1985). (2) روضة الفلين وعهد الكرم، (2) الكرم الكرمي.

قول، يبر يو كرم الطوي أبو زكريا (ردت) عهد الفلين وعهد الكرم. رط
يروم: فر الكرم.

مراج الله الخليل.

إقحاح يو عهد يو عهد الله يو عهد أبو نوح، أبو سعد، رفته الكرم (423) (2003).
البح شرح الكرم، رط الكرمي: فر ما الكرم.

أبو ي، منصور يو يوس يو إريس. (402) (1982). كشف الدوح عن من الإقحاح
99 لعهد الكرم (عق) رط يروم: فر الكرم.

المجلد، نوسه يو آند يو نوسه آيوالو. (دست) مطبوعه في قه اقدم آند يو حبل-مد
كلمه حد نوسه الشكوي عشقو دط. پروصلو: فرالو.

يو نوقه، ارايم يو عمد يو ماب. (1409 هـ-1989). حل السوي في شرح القليل
زفرالكويش، حنو: دط. درالكوب ايملاي.

مد الرجو يو ارايم (1421 هـ-2000). المدة شرح المدة: حنو: ثانوه ليمه، دط.
پروصلو: فرالو.

او نوان، ان الشرح مد الرجو يو ان مدر عمد يو آند. (دست) الفرح الكور. دط. مد:
دق.

يو نوان، ان عمد مد لك يو آند يو عمد. (دست). الفني، مدر سنج يو مد لك يو
آهو عشقو دط. پروصلو: ماب الكوب.

_____ (1408 هـ-1988). الكوفي. 5. زفر شويش عشقو دط. پروصلو:
الكوب ايملاي.

الراووه او الحسو طي يو طيله الراوي الكشفي الصافي. (419 هـ) الاصلف في
عرقه الواجح من ملاف على مذهب اقدم آند يو حبل طك. پروصلو: دار اسد افراوت
القي.

لصغر يو عمد الشويش الرسيان. (دست). مقلب اولي الهوي في شرح شايه المشهور دط.
دق.

مراجعتو: الفاني:

يو-سي، أو وحدة علمي يو آخذ يو صيدا (دست)، الطبي، دط، ص: ٢١: فارالسكر.

مراجع الله المعاصرة،

كرداني، وفيه (405) (١985) في الله، الإسلامي وأخذ، ص: ٢١: فارالسكر.

مراجع شبكة الإنترنت:

<http://www.azad.ac.ir/azad/azad.htm>